إجابات أسئلة التقويم والمراجعة

كفالة الأيتام في الإسلام

السؤال الأول:

أبين مفهوم كل من: اليتيم، وكفالة اليتيم.

اليتيم: من مات أبوه وهو دون سن البلوغ.

كفالة اليتيم: العناية به، وبمصالحه، وشؤونه، وتأمين النفقة له.

السؤال الثاني:

أبين الأجر الذي أَعدَّه الله تعالى لمن يكفل اليتيم.

نيل رضا الله تعالى، وقربه من سيدنا رسول الله في الجنة كقُربِ أصبع الوسطى من الأصبع الذي يلي الإبهام وعلو منزلته في الجنة.

السؤال الثالث:

أَذكر أثرين من آثار كفالة اليتيم.

- على الفرد: سدّ حاجة اليتيم، وحمايته من الانحراف وتأمين مستقبله، وحفظ حقوقه المالية والمعنوية، فيُسهِم ذلك في بناء شخصيته بصورة إيجابية وغرس الثقة والطمأنينة في نفسه.
- على المجتمع: تحقيق التكافل الاجتماعي، وقوّة المجتمع وتماسكه.

السؤال الرابع:

أختار الإجابة الصحيحة في كل مما يأتي:

1. يُطلق مفهوم اليتيم على من فقد:

أ. أمه.

ب. أباه.

ج. جده.

د. عائلته.

2. حكم إلحاق نسب الطفل المكفول بمن كَفَلَه هو:

أ. حرام.

ب. مكروه.

ج. مباح.

د. مستحب.

3. حُكم كفالة اليتيم هو:

أ. فرض.

ب. واجب.

ج. مندوب.

د. مباح.

4. من المؤسسات التي أنشأتها المملكة الأردنية الهاشمية للعناية بالأيتام:

أ. مؤسسة آل البيت الملكية للفكر الإسلامي.

ب. الهيئة الهاشمية للإغاثة والتنمية.

ج. صندوق الأمان لمستقبل الأيتام.

د. وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية.